

التعليق على نظم صفوة الزبد - 23

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:01](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في القوالي والاعمال اللهم امين فهذا هو الدرس الثاني والثلاثون في شرح نظم صفوة الزبد العلامة ابن رسلان رحمة الله تعالى رحمة واسعة - [00:00:25](#)

ونفعنا بعلمه في الدنيا والآخرة وبعد ان فرغنا بارك الله فيكم من كتاب الصيام نشرع باذنه تعالى مستمددين منه العون والتوفيق في كتاب الحج والحج معناه في اللغةقصد واما في الشرع - [00:00:49](#)

فهو قصد بيت الله الحرام للاتيان بالنسك مع فعل النسك والحج ركن من اركان الاسلام دل على فرضيته الكتاب والسنة واجماع المسلمين قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم واتموا الحج وال عمرة لله - [00:01:12](#)

وقال سبحانه وتعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وقال النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس وذكر صلى الله عليه وسلم من هذه الخمس - [00:01:38](#)

حج حج البيت واجماع المسلمين على فرضية الحج والحج فرض على من سيأتي ذكره ممن توفرت فيه شروط وجوبه ولا يجب الحج باصل الشرع الا مرة واحدة في العمر نعم قد يجب النذر اكتر من مرة لكن باصل الشرع لا يجب الا مرة واحدة - [00:01:56](#)

العمر والحج بارك الله فيكم من الشرائع القديمة وقد حج الانبياء عليهم الصلاة والسلام وهو من العبادات العظيمة التي تکفر صغائر الذنوب بل وتکفر الكبائر بل قال بعض فقهائنا الشافعية رحمهم الله تعالى جميما - [00:02:31](#)

ان الحج يکفر التبعات اي حقوق الادميين اذا مات فيه او مات بعده وقبل كوني من ادائها وال عمرة معناها بارك الله فيكم في اللغة الزيارة واما في الشرع فانها قصد بيت الله الحرام للاتيان بنسك مخصوص مع الاتيان - [00:02:57](#)

ذلك النسك وقد ورد في فضل العمرة ايضا احاديث كثيرة منها قول النبي صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الا الجنة - [00:03:24](#)

متفق عليه وال عمرة واجبة في الاظهر في مذهب امامنا الشافعي رحمة الله تعالى رحمة واسعة قال الناظم رحمة الله تعالى مبينا لنا شروط وجوب الحج قال رحمة الله الحج فرض وكذلك العمرة - [00:03:46](#)

لم يجب في العمر غير مرة وانما يلزم حرا مسلما كلف ذا استطاعة لكل ماء ذكر الناظم رحمة الله تعالى في هذين البيتين ما يتعلق بحكم الحج وما يتعلق بشروط وجوب الحج - [00:04:09](#)

ففي البيت الاول ذكر حكم الحج وانه فرض وان العمرة فرض كذلك في مذهب الامام الشافعي رحمة الله تعالى وذكر رحمة الله تعالى ان الحج وال عمرة انما يجب في العمر انما يجيئان في العمر مرة واحدة اي باصل الشرع - [00:04:31](#)

والا فقد يجب الحج اه اكتر من مرة كذلك العمرة قد تجب اكتر من مرة بالنذر ثم ذكر في البيت الثاني شروط وجوب الحج فقال وانما يلزم حرا المسلم كلف ذا استطاعة لكل ماء - [00:04:59](#)

قال وانما يلزم اي وانما يلزم الحج من اتصف بالشروط الاتية بان يكون حرا وان يكون مسلما وان يكون مكلفا اي بالغا عاقلا وان يكون مستطينا للامور التي ذكرها شروط وجوب الحج خمسة - [00:05:21](#)

تؤخذ من هذا البيت فاول شرط من شروط وجوب الحج بحسب ما ذكره الناظم الحرية فلا يجب الحج على العبد لكنه اذا حج في

اثناء رقه فان الحج يصح منه ولا تجزئه حجته عن - 00:05:51

الاسلام والشرط الثاني ان يكون مسلما فالكافر لا يجب عليه الحج وحجب مطالبة وان كان يعاقب على تركه في الاخرة وهذا مبني على المسألة الاصولية المشهورة وهي خطاب الكفار بفروع الشريعة - 00:06:16

الشرط الثالث والرابع اشار اليهما الناظم رحمه الله تعالى بقوله كلف اي شرط وجوب الحج ان يكون مكلفا بان يكون بالغا عاقلا فلا يجب الحج على الصبي لعدم بلوغه فليس مكلفا ولا يجب الحج على المجنون لعدم وجود مناط التكليف وهو العقل - 00:06:39

والشرط الخامس الاستطاعة ودل على اشتراطه قول الله سبحانه وتعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا اذا هذه الخمسة هي شروط وجوب الحج واما شروط اجزاء الحج - 00:07:11

فانها اربعة شروط وهي الشروط السابقة وهي الشروط السابقة الا الاستطاعة فشروط اجزاء الحج الاسلام والبلوغ والعقل والحرية فلو حج الصبي اي الذي لم يبلغ طبعا فلو حج الصبي فإن حجه صحيح - 00:07:33

آ لكنه لا يجزئ عن حجة الاسلام ولو حج العبد في اثناء رقه طبعا فانه لا يجزئ عن حجة الاسلام فذلك المجنون يصح حجه اذا احرم عنه وليه لكنه لا يجزئ عن حجة الاسلام - 00:08:01

فهذه الشروط الاربعة تسمى شروط اجزاء الحج واما شروط صحة الحج فهو شرط واحد وهو الاسلام فحتى الصبي يصح منه الحج وكذلك المجنون يصح منه الحج فالصبي غير المميز يصح منه الحج بارك الله - 00:08:24

وفيكم وكذلك المجنون يصح منه الحج وذلك بان يحرمولي المال للصبي وولي المال المجنون بان يحرم عنهم. ومعنى انه يحرم عنهم ان ينوي جعلهما محربين. ان ينوي جعلهما محربين فيصير من احرم عنه محربا بذلك. وان لم يكن وان لم يكن حاضرا في وقت - 00:08:47

الاحرام قال الناظم رحمه الله تعالى وانما يلزم حرا مسلما كلف ذا استطاعة لكل ماء اذا قبل ان ننطلق من هذا البيت الى البيت الذي بعده نلخص هذه المعلومات فنقول - 00:09:17

ان الحج له شروط وجوب وله شروط اجزاء وله شرط صحة الحج الاسلام وشروط اجزاء الحج. ومعنى اجزاء الحج اي ان تقع هذه الحجة عن حجة الاسلام اي ان تجزئ عن حجة الاسلام. اربعة الاسلام والبلوغ والعقل والحرية - 00:09:38

واما شروط وجوب الحج فخمسة وهي الاسلام والبلوغ والعقل والحرية والاستطاعة يأتي السؤال المراد بالاستطاعة في اي امور ما هي الامور التي اذا تحققت نقول ان الاستطاعة قد تحققت الجواب الامور التي تتحقق بها الاستطاعة - 00:10:07

ياما ذكره الناظم رحمه الله تعالى بقوله قال وانما يلزم حر المسلم كلف ذا استطاعة لكل ما يحتاج من مأكول او مشروب الى رجوع به ومن مركوب لاق به. بشرط امن الطرق ويمكن السير في وقت بقى - 00:10:36

اذا هذه او هذان البيتان ظمنهما الناظم رحمه الله تعالى الامور التي اذا تحققت فان الاستطاعة تكون قد وجدت الامر الاول اشار اليه الناظم رحمه الله تعالى بقوله استطاع لكل ما يحتاج من مأكول او مشروب. اي - 00:11:01

ان الامر الاول الذي تتحقق به الاستطاعة ان يتتوفر له الزاد من طعام وشراب قدر كفاية ايته ذهابا وايابا ان يتتوفر له الزاد وشراب قدر كفايته ذهابا وايابا. وهذا هو المراد بقوله - 00:11:26

يحتاج من مأكول او مشروب ويكون فتره الذهاب وايابا ولذلك قال هنا الى رجوعه الامر الثاني بارك الله فيكم. طبعا يتتوفر له الزاد من طعام وشراب فتره ذهابه وايابه وكذلك لمن ينفق عليهم. وكذلك لمن ينفق عليهم - 00:11:49

الامر الثاني الذي تتحقق به الاستطاعة ان يتتوفر له المركوب. ان يتتوفر له المركوب وهنا ترط الناظم رحمه الله تعالى ان يكون هذا المركوب لائقا به ف قال لاق به يفهم من هذا انه لو وجد مركوبا لكنه لا يليق به فان الحج لا يجب عليه لعدم الاستطاعة - 00:12:15

وهذا الذي ذكره الناظم رحمه الله تعالى في هذا الموضع على خلاف معتمد فالمعتمد انه لا يشترط في المركوب ان يكون لائقا به. بل يشترط فقط ان يكون هذا كوب صالحا لمنته. فلو كان المركوب صالحا لمثله فان الاستطاعة قد توفرت وان لم - 00:12:46

يكون لائقا به. فما جرى عليه الناظم رحمه الله تعالى في هذا الموضع هو على خلاف المعتمد اذا هذا الامر الثاني الذي تتحقق به

الاستطاعة بحسب ما ذكر الناظم رحمة الله تعالى. الامر الاول هو الزاد - 00:13:13

من طعام وشراب مدة ذهابه وايابه. والامر الثاني ان توجد الراحلة الصالحة للركوب وان لم تكن لائقة به. ثم ذكر الامر الثالث الذي تتحقق به الاستطاعة بقوله امن الطرق اي ان يكون الطريق امناً بان يغلب على ظنه السلامة. فلو كان يخاف - 00:13:33

في الطريق على نفسه او على ماله فان الحج لا يجب عليه. وذلك لحصول الضرر ثم اشار رحمة الله تعالى الى الشرط الرابع الذي تتحقق به الاستطاعة في قوله ويمكن المسير في وقت بقى - 00:14:03

اي الشرط الرابع الذي تتحقق به الاستطاعة هو امكان المسير. وذلك بان يبقى وقت بعد توفر الراحلة يمكن فيه الوصول الى الحج بالسير المعتاد ان يبقى وقت بعد توفر الزاد والراحلة يمكنه ادراك الحج - 00:14:26

المعتاد بالسير المعتاد. فحين اذ نقول قد تتحقق شرط امكان المسير وهذا ما يعني تتحقق الاستطاعة اذن الناظم رحمة الله تعالى ذكر ان الاستطاعة تتحقق اذا توفرت شروط اربعة الشرط الاول وجود الزاد من طعام وشراب مدة ذهابه وايابه. والشرط الثاني وجود الراحلة - 00:14:53

اللائق به بحسب ما ذكر الناظم. والمعتمد انه لا يشترط ان تكون لائقة به. بل يكفي ان تكون صالحة ركوب لمثله والشرط الثالث ان آآ يكون الطريق آمناً بان يغلب على ظنه السلامة. فلو خاف - 00:15:24

لا نفسه او خاف على ماله لم يجب الحج. والشرط الخامس ان كان او الشرط الرابع امكان المسير فهذه اربعة شروط اذا تحققت تتحقق الاستطاعة. في الحقيقة ان الشروط اكثراً من اربعة - 00:15:47

يمكن ان يضاف على ما ذكره الناظم ان يتتوفر الماء والعلف في الموضع المعتادة بثمن المثل ان يتتوفر الماء والعلف اي للدابة التي يركبها في الموضع المعتادة بثمن المثل. فاذا كان لا يتتوفر في الطريق - 00:16:04

الماء والعلف واليوم محططات اه وقود السيارات مثلاً اه لمن يسافر برا كحال بلادنا اليمن في الغالب يسافرون بين الحج والعمره برا. فحينئذ اذا كان لا يتتوفر هذا فالحج آآ لا يجب. اذا - 00:16:28

من شروط الاستطاعة اي حتى تتحقق الاستطاعة ان يتتوفر الماء والعلف وكذلك ما يحتاج اليه المركوب من اه وقود او صيانة او نحو ذلك في الاماكن المعتادة بثمن فلو توفر لكن باعلى من ثمن مثلي فايضاً لا يجب لا يجب الحج - 00:16:50

هذا ايضاً يضاف لشروط الاستطاعة. ايضاً يضاف لشروط الاستطاعة بارك الله فيكم. شرط يختص او تختص به المرأة وهو وجود زوج او محرم او نسوة ثقاب وجود زوج او محرم او نسوة ثقاب - 00:17:15

فاذا وجد للمرأة آآ وجد مع المرأة زوج او وجد مع المرأة محرم او وجد مع المرأة مسک انتقاد فقد تتحقق الاستطاعة بالنسبة لها. فيكون الحج واجباً عليها حينئذ ولا يشترط في الزوج والمحرم ان يكون عدلين - 00:17:35

بل ولو كانا فاسقين وايضاً لا يشترط ان يكونا بالغين بل ولو كانوا مراهقين ولو كانوا مراهقين والمراد بقول فقهائنا رحمة الله تعالى نسوة ثقاب اي ان يكون مجموعهن ثلاثة ان يكون مجموعهن - 00:18:02

ثلاث ومعنى كونهن ثقاب اي ان يكن متصفات بالعدالة. ولا بد ان يكن فوجود النسوة الثقاب شرط لوجوب الحج والا فاذا المرأة مثلاً آآ سافرت مع امرأة اخرى من امرأة اخرى موثوقة للحج فان هذا جائز لها. يعني سافرت امرأة مع امرأة اخرى للحج - 00:18:24

اه وهذه المرأة التي سافرت معها امرأة موثوقة فان هذا جائز لها لكن الحج في هذه الحالة ليس واجباً انما يجب الحج اذا توفر للمرأة زوج او محرم او نسوة او نسوة ثقاب - 00:18:57

هذا كله بارك الله فيكم يتعلق بامر الاستطاعة بالنفس لان الاستطاعة وهذه النقطة في الحقيقة اسهبت في شرحها لان لانها تحتاج الى تفصيل لان الاستطاعة اما ان تكون استطاعة بالنفس اما ان تكون استطاعة بالنفس واما ان تكون استطاعة بالغير - 00:19:17

الاستطاعة بالنفس ما تقدم بيانه. اما الاستطاعة في بالغير فهذا في حق من مات لم يحج وكذلك في حق من هو معذوب اي يأس ان يحج بنفسه لمرض او لهرم - 00:19:44

فاما من مات ولم يحج فهذا له ثلاثة احوال من مات ولم يحج فله ثلاثة احوال الحال الاول او الحالة الاولى بارك الله فيكم اذا كان هذا

الشخص الذي مات ولم يحج من وجب عليه الحج في حياته - 00:20:05

فإذا كان الحج قد وجب عليه في حياته بان تتحقق فيه شروط وجوب الحج الخمسة السابق ذكرها فإذا كان من وجب عليه الحج في حياته فهذا يجب ان يخرج من تركته ما - 00:20:29

حجوا به عنه هذه الحالة الاولى والحالة الثانية بارك الله فيكم اذا كان هذا الشخص لم يجب عليه الحج في حياته. واضح؟ فهذا يسن ان يحج عنه اما من اقاربه واما من من غير اقاربه. سواء وصى بذلك او لم يوصي بذلك. اذا كان من - 00:20:47

لم يجب عليه الحج في حياته النقطة او الحالة الثالثة اذا كان هذا الشخص قد حج في حياته. فهل يحج عنه بعد موته او لا يحج عنه وبعد موته فمذهب الشافعي رحمهم الله تعالى في هذه المسألة انه اذا وصى ان يحج عنه - 00:21:14

اذا وصى ان يحج عنه فانه يحج عنه والا فلا والا فلا. هذا بالنسبة لمن مات واما بالنسبة للمعذوب وهو لا يس عن مباشرة الحج بنفسه اما لهم واما لمرض هذا ينبع غيره ليحج عنه بشرط يذكرها الفقهاء من اهم هذه الشروط ان يكون الذي - 00:21:37

يحج عنه ان يحج عنه باذنه. اي باذن هذا المعذوب. والشرط الثاني ان يكون الشخص الذي حج عنه بارك الله فيكم ان يكون قد حج عن نفسه حجت الاسلام حتى يحج عن هذا المعرض. اذا تقرر هذا فاننا تكون قد انتهينا من الكلام - 00:22:07

عما يتعلق بشرط وجوب الحج شرعا الناظم رحمة الله تعالى بعد ذلك في الكلام على اركان الحج والحج بارك الله فيكم له اركان وله واجبات وله سنن له اركان وله واجبات وله سنن - 00:22:31

واللاحظ مع ان الفقهاء رحمهم الله تعالى في كتاب الحج فرقوا بين الاركان والواجبات ولم يفعلوا هذا في نظائره من العبادات كالصلوة مثلا في الصلاة الاركان هي الواجبات. لا يوجد عندنا اركان الصلاة واجبات الصلاة سنن الصلاة. لا - 00:22:54

عندنا اركان الصلاة وعندنا ابعاد وهي سنن مؤكدة وهي سنن غير مؤكدة لكن في الحج عندنا اركان لا يتم الحج الا بها و اذا ترك واحدا منها فانه لا بد ان يأتي به. ولا يجبر الركن اي في الحج بدم. لا يجبر الركن فيه - 00:23:17

بدم هذا هذا مفهوم الركن في الحج واما الواجب في الحج بارك الله فيكم فانه ما يجبر تركه بدم يصح الحج بدونه. واذا تركه فانه يجبر تركه بدم. واما السنن فانه اذا - 00:23:40

لا يجب عليه دم لجبرها. اذا هذا الفرق بين مفهوم الاركان والواجبات في كتاب الحج اذا تقرر هذا فانني قبل ان اذكر اركان الحج ونشرع في واجبات الحج وفي السنن - 00:24:02

احبك ان اوضح لكم يعني خارطة ذهنية عن الحج كيف تتسلسل اعمال الحج؟ ماذا يفعل الحجاج في كل يوم من ايام الحج اقول لكم هذا في المقدمة حتى يحصل التصور التام - 00:24:27

عن الحج تمام ثم بعد ذلك نبين ما هي الاركان ما هي الواجبات؟ ما هي السنن؟ وما يتربت على الالخلال كل واحد من هذه الاشياء التي تتعلق بالحشر فاقول لكم الامر كالاتي - 00:24:47

في يوم الثامن من ذي الحجة وهو الذي يسمى يوم التروية يتوجه الحجاج ندبا استحبابا الى منى فيصلون في منى الظهر والعصر والمغرب والعشاء يبيتون في منى ويصلون الفجر في منى كل هذا مستحب - 00:25:08

يعني من لم يذهب في اليوم الثامن من لا شيء عليه في اليوم التاسع يعني هم يبيتون في منى يصلون الصبح في منى في اليوم التاسع يتوجه الحجاج الى عرفة - 00:25:30

ويكون هناك الوقوف في عرفة وقت الوقوف في عرفة يبدأ بعد الزوال. بعد زوال الشمس يوم التاسع من ذي الحجة. يبدأ وقت الوقوف بعرفة اذا لو سئلت في يوم التاسع ماذا يفعل الحجاج؟ الجواب في يوم التاسع يقف الحجاج في عرفة - 00:25:47

ويبقون في عرفة الى غروب الشمس استحبابا والا لو وقفوا لحظة في عرفة يكفي لكن يستحب كما سيأتي معنا ان يبقوا في عرفة الى غروب الشمس ثم اذا غربت الشمس يتوجهون الى مزدلفة - 00:26:10

في مزدلفة يبيتون في مزدلفة يبقون في مزدلفة واضح بعد ذلك بعد ان يبيتوا في مزدلفة طبعا القدر الواجب بارك الله فيكم هو لحظة في اه في مزدلفة كما سيأتي بيانه ان شاء الله - 00:26:30

بعضا من النصف الثاني من الليل من النصف الثاني من الليل. ثم بعد ذلك يعني لو مشيينا على الاكمال انهم يبقون في مزدلفة الى الى الصباح ثم يتوجهون الى جمرة العقبة فيرمون جمرة العقبة. الان سيكون في الصباح صباح اي يوم صباح اليوم العاشر -

00:26:51

يتوجهون فيرمون جمرة العقبة ثم بعد ذلك ينزلون الى مكة فيطوفون طواف الافاضة ويسعون بين الصفا والمروة ويحلقون او يقصرون ومن كان عنده هدي فيذبح الهدي هذه تسمى اعمال يوم النحر. يوم العاشر من ذي الحجة. وهي خمسة اعمال - 00:27:14 رمي جمرة العقبة والحلق او التقصير وذبح الهدي والطواف طواف الافاضة والسعى بين الصفا والمروة فاذا انتهى من هذه الاعمال الخمسة في يوم العاشر من ذي الحجة الذي هو يوم النحر يعود ادراجه يعود مرة اخرى الى مني - 00:27:39

في مني يبقى ايام التشريق الثلاثة. ماذا يفعل في مني؟ في مني بيات فيها ثلاثة ايام ايام والقدر الواجب في البيات ان يبيت في مني معظم الليل يبيت في مني معظم الليل بارك الله فيكم - 00:27:58

وفي النهار بعد الزوال يرمي الجمرات الثلاث. يرمي الجمرات الثالث اذا اذا انتهى اذا انتهى من ايام التشريق التي يبقى فيها في مني يبيت فيها ليلا ويرمي الجمار نهارا اي بعد الزوال - 00:28:19

اذا انتهى من ذلك فانه يعود بعد ذلك الى مكة يطوف طواف الوداع ثم يقفل او يعود الى بلده اذا هذه خارطة ذهنية او هذا عرض بسيط للحج. اذا تقرر هذا بارك الله - 00:28:39

بيكم يأتي السؤال هذه الاشياء التي ذكرناها الان منها ما هو ركن على سبيل المثال الوقوف بعرفة ركن وطواف الافاضة ركن والسعى بين الصفا والمروة ركن. والحلق او التقصير ركن - 00:28:59

اذا منها ما هو ركن واحد ومنها ما هو واجب مثل المبيت بمزدلفة والمبيت بمنى ليالي التشريق ورمي الجمار تمام؟ هذه واجبات. ومنها ما هو مستحب مثل الخروج الى مني في يوم الثامن هذا مستحب. اذا هذا الذي سندرسه الان. سنتعرف ما هي اركان الحج.

00:29:16 - وسنعرف -

وما هي واجبات الحج؟ وسنعرف ما هي سنن الحج؟ وسنعرف ما الذي يترب على الالحادل بواحد من الاركان او واحد من الواجبات او واحد من او واحدة من السنن واضح؟ اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فنشرع فيما ذكره الناظم رحمة الله تعالى. قال الناظم رحمة الله تعالى - 00:29:40

بذكر الاركان. اركانه الاحرام بالنسبة قف بعد زوال التسع اذ تعرف وطاف بالكعبة سبعا وسعي من الصفا لمروة مسبعا. ثم ازل ثم ازل شعرا ثلاثا النزرة وما سوى الوقوف ركن العمرة - 00:30:06

ذكر رحمة الله تعالى في هذه الابيات الثلاثة ما يتعلق باركان الحج وقال لك ان اركان الحج ان اركان الحج خمسة اول ركن من اركان الحج هو الاحرام - 00:30:30

ومعنى الاحرام نية الدخول في النسك. نية الدخول في النسك. ويحسن التلفظ بها فيقول مثلا نويت الحج او يقول مثلا نويت العمرة واحرمت به لله تعالى ويستحب للمحرم ان يفترس حتى ولو كانت المرأة في حال حيض او نفاس فانه يستحب - 00:30:49

ان تفترس وان تفترس يشمل ذلك كما قلت لك الحائض والنفساء بقصة اسماء بنت عميس التي نفست في في الميقات وسألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تفترس - 00:31:20

اذا الركن الاول من اركان الحج هو الاحرام. وكما قلت لك معنى الاحرام نية الدخول في النسك قال هنا اركانه الاحرام بالنسبة ثم ذكر الركن الثاني فقال قف بعد زوال التسع اذ تعرف - 00:31:43

اي الركن الثاني من اركان الحج الوقوف بعرفة والوقوف بعرفة بارك الله فيكم وقته يبدأ من زوال الشمس من زوال الشمس يوم التاسع من ذي الحجة. وهذا ما اشار اليه الناظم رحمة الله بقوله بعد زوال التسعين - 00:32:03

اي بعد زوال التاسع من ذي الحجة تمام؟ فلو وقف قبل الزوال فان هذا لا يحسب له وقوفا بعرفة ولا يكون قد اتي بهذا الركن انما يبدأ

الوقوف بعد الزوال يوم التاسع من ذي الحجة - 00:32:28

ويستمر وقت الوقوف بعرفة الى طلوع الشمس يوم النحر او عفوا الى طلوع الفجر عفوا الى طلوع النحر الى طلوع الفجر يوم النحر وبالتالي لو وقف في هذا الوقت - 00:32:47

اي لحظة فان ذلك يجزئه عن الركن. يعني لو وقف بعد المغرب بعد العشاء وقف في منتصف الليل وقف قبل طلوع الفجر يوم النحر فان ذلك يجزئه عن الوقوف فان - 00:33:05

شرط الوقوف ان يوجد في عرفة ولو لحظة ولو مارا بهوائها ولو مارا بارضها في ذلك الوقت فمن وجد فيه ذلك فقد اتى بهذا الركن. بشرط ان يكون اهلا للعبادة باه - 00:33:23

كون اهلا لعبادة. فمعنى كونه ان يكون اهل العبادة اي باه يكون عاقلا. فلو كان مثلا مجنونا ومر جميع الوقت وهو في حالة جنون اي لم اه لم يستفق من جنونه - 00:33:42

فان حجه ينعقد نفلا وكذلك المغمى عليه. لو اغمى عليه بحيث طلع الفجر يوم النحر وهو في ما زال في حالة الاغماء اي لم تزل حالة الاغماء في هذا الوقت - 00:34:02

فان حجه لا يصح ويتحلل بعمل عمرة شأنه شأن من فاته الوقوف بعرفة فان فان من فاته الوقوف بعرفة يتحلل بعمل عمرة. اذا الركن الثاني من اركان الحج بارك الله فيكم هو الوقوف بعرفة. وقلت لك ان وقت الوقوف يبدأ من زوال الشمس ويستمر الى طلوع - 00:34:19

فجر يوم النحر الركن الثالث من اركان الحج هو الطواف اي طواف الافاضة وحتى لا تلتبس عليك المسائل اقول لك ان الطواف ثلاثة انواع اما طواف قدوم وطواف القدوم هذا تحيه البيت وهو مستحب - 00:34:49

اما طواف افاضة وهذا هو طواف الركن الذي نتكلم عنه الان واما طواف وداع وهذا من واجبات الحج. وسيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى لاحقا الطواف هذا بارك الله فيكم - 00:35:12

لابد له من شروط حتى يصح فشروط الطواف جمعها الناظم وهو فضيلة الشيخ عبدالله ابا رجاء في نظمه على الياقوت النفيس فقال وللطواف واجبات عشرة طهارة وعورة مستترة والبيت عن يساره وليبدأ بالحجر الاسود حاذاه البدن. خارج كعبه وشادر وان - 00:35:33

والحجر وسط مسجد البنيان وكونه سبعة اشواط صرف له الطواف لا لغيره صرف ذكر في هذه الابيات ان للطواف عشرة شروط الشرط الاول الطهارة من الحدث الاصغر والشرط الثاني الطهارة من الحدث الاكبر - 00:36:06

والشرط الثالث ستر العورة فقال وللطواف واجبات عشرة طهارة وعورة مستترة والشرط الرابع ان يكون البيت عن يساره الشرط الخامس ان يحاذى ان يبدأ من الحجر الاسود فلو بدأ من قبل الحجر الاسود او من بعد الحجر الاسود فان ذلك الشوط لا يحسب له - 00:36:30

واضح؟ يعني على سبيل المثال لو فرضنا ان هذه الكعبه وان الحجر الاسود هنا في هذا المكان لكنه بدأ من هنا فهذا لا يحسب او بدأ من هنا من بعد الحجر الاسود فان هذا لا يحسب - 00:36:57

انما يحسب اذا بدأ من الحجر الاسود. هذا الشرط الخامس. الشرط السادس ان يحاذى الحجر الاسود بجميع بدنـه. ان يحاذى الحجر الاسود بجميع بدنـه ولذلك قال والبيت عن يساره وليبدأ بالحجر الاسود حاذاه البدن - 00:37:14

ثم ذكر الشرط السابع ان يكون الطواف خارج الكعبه وخارج الشاذروان والشاذروان هو الجدار المائل في اسفل بناء الكعبه من الجهة الجنوبية والغربية تقريبا تمام؟ فيكون الطواف خارج الكعبه وخارج شذروان. فلو انه مثلا طاف فوق الشاذروان هذا المائل هكذا - 00:37:33

فان هذا الطواف لا يصح كذلك ان يكون خارج ما يسمى بحجر اسماعيل. وهو يشبه نصف الدائرة في احدى الجهات تمام لابد ان يكون الطواف خارج حجر اسماعيل. لان كفار قريش عندما جددوا بناء الكعبه نقصت بهم النفقـة - 00:37:58

ثلاث مرات مثلا ان هذا فان هذا لا يكفي. ثم هذه الاركان ثم هذه الاركان الخمسة كلها اركان للعمره - 00:44:05 -
الا الوقوف بعرفة. ولذلك قال لكم الناظم رحمه الله تعالى وما سوى الوقوف ركن العمره. فاركان العمره هي الاحرام والطواف والسعي
والحلق او التقصير وطبعا بقى من الاركان الترتيب بين معظم اركان الحج. فلابد ان يتقدم الاحرام على جميع هذه الاركان -

00:44:29

ان وكذلك يتقدم الوقوف بعرفة على ما بعده من الاركان الا السعي اذا قدمه بعد طواف القدوم. وكذلك بارك الله فيكم. آآ تكونوا اذا
اذا حسبنا الترتيب ستكون اركان الحج ستة - 00:44:55

الاحرام وهو نية الدخول في النسك الوقوف بعرفة طواف الافاضة والسعي بين الصفا والمروة والحلق والتقصير والترتيب بين معظم
الاركان وانما قلنا بين المعظم لانه لا يشترط الترتيب مثلا بين الحلق والطواف سواء قدم طواف الافاضة او قدم الحلقة والتقصير -
00:45:21

فلا يضر ذلك نكتفي بهذا القدر. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا جميعا لما يحب ويرضاه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على
سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين اسأل الله سبحانه وتعالى ان - 00:45:41 -
لنا بالحسنى انه جواد كريم بر الرحيم. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:46:01